

حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرّة العين بمهمات الدين

لم يضر فلا يثبت به الخيار لأنه خرج منه في أوانه .

(قوله وبخر) هو بفتحتين نتن الفم وغيره كالأنف .

(وقوله وصنان) ضبطه في القاموس بالقلم بضم الصاد وهو ظهور رائحة خبيثة من تحت الإبط وغيره .

ع ش .

(وقوله مستحكمين) بكسر الكاف لأنه من استحكم وهو لازم .

وخرج ما إذا كان كل من البخر والصنان عارضا كأن كان الأول ليس ناشئا من المعدة بل من تغير الفم لقلح الأسنان وكأن كان الثاني ناشئا من عرق أو اجتماع وسخ أو حركة عنيفة فلا يثبت حينئذ بهما الخيار .

(قوله ومن عيوب الرقيق إلخ) وهي لا تكاد تنحصر كما أفاده تعبيره بمن .

(قوله كونه تماما إلخ) أي أو قاذفا أو تمثاما .

(واعلم) أنهم عبروا في بعض العيوب بصيغة المبالغة ولم يعبروا في بعضها بذلك .

قال في التحفة فيحتمل الفرق ويحتمل أن الكل على حد سواء وأنه لا بد أن يكون كل من ذلك يصير كالطبع له بأن يعتاده عرفا نظيرا ما مر .

اه .

بالمعنى .

(قوله أو آكلا لطين) أي أو مخدر .

(قوله لنحو خمر) أي من كل مسكر .

قال الزركشي وينبغي أن يقيد بالمسلم دون من يعتاد ذلك من الكفار فإنه غالب فيهم .

اه .

مغني .

(قوله ما لم يتب عنها) قيد في جميع ما قبله أي هذه المذكورات النميمة وما بعدها من

العيوب ما لم يتب منها فإن تاب منها فلا يثبت بها الخيار .

قال في التحفة وظاهر أنه لا يكتفي في توبته بقول البائع .

اه .

(قوله أو أصم) أي ولو في إحدى أذنيه .

والمراد به ما يشمل ثقل السمع لأنه ينقص القيمة .

(قوله أو أبله) في ع ش الأبله هو الذي غلبت عليه سلامة الصدر .

وفي الحديث أكثر أهل الجنة البله يعني في أمر الدنيا لقلة اهتمامهم بها وهم أكيس الناس في أمر الآخرة .

اه .

مختار .

(أقول) والظاهر أن هذا المعنى غير مراد هنا وإنما المراد بالأبله من يغلب عليه

التغفل وعدم المعرفة ويوافقه قول المصباح بله بلها من باب تعب ضعف عقله .

اه .

(قوله أو مصطك الركبتين) أي أو الكعبين .

قال في القاموس صكه ضربه .

وصك الباب أغلقه أو أطبقه .

ورجل أصلك ومصك مضطرب الركبتين والعرقوبين .

اه .

والمناسب هنا الأخير وما قبله .

فمعنى اصطكاك الركبتين التقاؤهما عند المشي وانطباق إحداهما على الأخرى واضطرابهما .

(قوله أو رتقاء) معطوف على نماما أي ومن عيوب الرقيق كونه أمة رتقاء وتذكير الضمير

باعتبار المرجع لأنه إذا كان المرجع مذكرا والخبر مؤنثا يجوز مراعاة المرجع ومراعاة

الخبر .

والأولى الثاني .

وكالرتقاء القرناء والأولى هي التي انسدت فرجها بلحم والثانية هي التي انسدت فرجها بعظم

(قوله في آدمية) قيد في الحامل فالحمل عيب في الآدمية وفيه أنه بصدد بيان عيوب الرقيق

فلا فائدة في ذكر هذا القيد .

(وقوله لا بهيمة) أي ليس الحمل عيبا في بهيمة .

ومحله إذا لم تنقص بالحمل وإلا كان عيبا أيضا .

(قوله أو لا تحيض) المناسب في إعرابه أن يكون الفعل منصوبا بأن مضمرة بعد أو والمصدر

المؤول معطوف على المصدر السابق وهو كونه أي ومن عيوب الرقيق عدم حيض من بلغت عشرين

سنة .

(وقوله أو أحد ثدييها) معطوف على المصدر السابق أيضا على حذف مضاف أي ومنها أيضا

كون أحد الخ .

فتنبه (قوله وجماع لحيوان) عطف على استحاضة والجماع بكسر الجيم امتناع الحيوان من الركوب عليه .

وعبر بعضهم بجموح بصيغة المبالغة وهو يفيد اشتراط كثرة ذلك منه حتى يصير طبعاً له .
قال في التحفة وهو متجه كنطائره .

(قوله ورمح) أي رفس .

وليس المراد به الجري .

وعبارة م ر وكونها رموحاً وهي تفيد كثرة ذلك منها وإلا فلا يكون عيباً .
اه .

بحيرمي .

(قوله وكون الدار منزل الجند) أي مختصة بنزول الجند أي العساكر فيها .

(قوله بالرجم) أي أو نحوه .

(قوله أو القردة) معطوف على الجن أي أو كون القردة ونحوهم يرعون أي يأكلون زرع الأرض فهو يعد عيباً .

(قوله ويثبت) أي الخيار لمشتري في رد المبيع .

(وقوله بتغريير فعلي) أي متعلق بالفعل كالتصيرية الآتية فإنها من الأفعال إذ هي جمع

اللبن في ثدي البهيمة كما سيأتي قال البجيرمي وكذا يثبت الخيار بتغريير قولي كما سيأتي في مفهوم قوله ولو باع بشرط براءته من العيوب إلخ من أنه لو باع بشرط براءة المبيع من العيوب فإنه لا يبرأ من شيء منها بل للمشتري الخيار في جميعها .

وهذا تغريير قولي .

اه .